

قانون رقم (26) لسنة 2013م
بتعديل القانون رقم (7) لسنة 2013م
في شأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2013م

المؤتمر الوطني العام :

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011م وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (62) لسنة 2013م في شأن اعتماد تعديل النظام الداخلي للمؤتمر.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2013م في شأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2013م وتعديلاته.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الثالث والثلاثين بعد المائة المنعقد يوم الثلاثاء الموافق 2013/10/8م.

صدر القانون الآتي:

مادة (1)

تعديل الفقرة الثانية من المادة الحادية والعشرين من القانون رقم (7) لسنة 2013م المشار إليه بحيث تكون على النحو الآتي:

" ولا يجوز لها بعد تاريخ غايته 30/سبتمبر/2013م الصرف من البنود المدرجة في الباب الأول من الميزانية العامة إلا بناء على منظومة الرقم الوطني " .

مادة (2)

يعلم بأحكام هذا القانون من تاريخ صدوره، ويبلغى مل حكم يخالفه، وينشر في الجريدة الرسمية.

المؤتمر الوطني العام- ليبيا

صدر في طرابلس
بتاريخ 4/ ذو الحجة/1434 هـ
الموافق: 2013/10/9 م